الأمم المتحدة
A/HRC/RES/S-38/1
الجمعية العامة
Distr.: General
18 November 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الاستثنائية الثامنة والثلاثون
14 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

د إ-1/38 حالة حقوق الإنسان في الفاشر وما حولها، في سياق النزاع الدائر في السودان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يسترشد أيضاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ يؤكد مجدداً أن جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق وأن لكل إنسان حق التمتُّع بجميع الحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد مجدداً *أيضاً* التزامه القوي بسيادة السودان، واستقلاله السياسي، وسلامة إقليمه، ووحدته الوطنية وكذا تضامنه مع الشعب السوداني،

وإذ يشدد على أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن ضمان احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزها وحمايتها، وإذ يشير إلى أن السودان مسؤول عن التصرف وفقاً للقانون الدولي الإنساني، فضلاً عن حماية سكانه من الإبادة الجماعية، وجرائم الحرب، والتطهير العرقي، والجرائم ضد الإنسانية،

وإذ يشير إلى التزامات جميع أطراف النزاع في السودان بموجب القانون الدولي الإنساني والتزامات السودان بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمعاهدات الأخرى التي هو دولة طرف فيها، وإذ يشير أيضاً إلى التزام السودان الوارد في الإعلان الدستوري لعام 2019 واتفاق جوبا للسلام في السودان لعام 2020، بإعلاء قيمة حقوق الإنسان، وإذ يشير كذلك إلى أن على جميع الأطراف أن تواصل الامتثال لالتزامات كل منها، بما في ذلك ما ينطبق منها أثناء النزاع المسلح الدائر،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يشير أيضاً إلى الالتزامات التي تعهدت بها القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع، في 11 أيار/مايو 2023 بموجب إعلان جدة بشأن الالتزام بحماية المدنيين في السودان، بما في ذلك ما يتعلق بالسماح بالإغاثة الإنسانية المبدئية وتسهيلها، وتأكيد الأطراف مسؤوليتها عن احترام القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان دإ-1/32 المؤرخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، ودإ-1/36 المؤرخ 11 أيار/مايو 2023، و2/54 المؤرخ 11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، و2/57 المؤرخ 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024 و3/60 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2025، وجميع الولايات المسندة فيها، وإذ يلاحظ بقلق أثر تدهور الوضع في السودان وأزمة السيولة في الأمم المتحدة على توفير الموارد الكافية لتلك الولايات،

وإذ يشير إلى جميع القرارات السابقة الصادرة عن مجلس الأمن بشأن الحالة في السودان، فضلاً عن البيانين الصحفيين الصادرين عن مجلس الأمن بشأن السودان في 13 آب/أغسطس 2025 و30 تتشرين الأول/أكتوبر 2025،

وإذ يشير أيضاً إلى سائر البيانات ذات الصلة بشأن السودان الصادرة عن الأمين العام والمبعوث الشخصي للأمين العام إلى السودان ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والخبير المعيَّن المعني بحقوق الإنسان في السودان والبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان والمستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية،

وإذ يرحب بالدور القيادي الذي يضطلع به الاتحاد الأفريقي في الاستجابة للوضع في السودان، بما في ذلك خريطة الطريق التي تدعو إلى وقف فوري لإطلاق النار، وإنشاء فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالسودان، في كانون الثاني/يناير 2024، وعقد الجلسة الافتتاحية والجلسة الثانية التحضيريتين للحوار السياسي بين الأطراف السودانية في الفترتين من 10 إلى 15 تموز/يوليه ومن 10 إلى 12 آب/أغسطس 2024 على التوالي، ولا سيما اعتماد البيان الصادر عن مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2025،

وإذ يشجع على التنسيق بين مبادرات السلام المتعددة، ويسلط الضوء على أهمية توطيد جميع أطر السلام تلك، ويشدد على الدور المحوري للاتحاد الأفريقي والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في إيجاد حل شامل ودائم وقابل للتطبيق للنزاع في السودان،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بجميع البلاغات والبيانات والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الاتحاد الأفريقي واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمبعوثة الخاصة لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي المعنية بالمرأة والسلام والأمن، والاتحاد الأوروبي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وجامعة الدول العربية، والمجموعة الرباعية المعنية بالسودان، منذ بدء النزاع المسلح في 15 نيسان/أبريل 2023،

وإذ يرحب باهتمام مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بحالة حقوق الإنسان في الفاشر والمناطق المحيطة بها، بما في ذلك نداءات المفوض السامي المتكررة من أجل وضع حد فوري للعنف ونداءاته الموجهة إلى المجتمع الدولي من أجل اتخاذ إجراءات عاجلة،

وإذ يعترف بامتنان بالتضامن والدعم الحاسم اللذين أبدتهما البلدان المجاورة التي تستضيف اللاجئين والنازحين في خضم النزاع الدائر في السودان، وإذ يقرّ بالضغوط الإنسانية الشديدة والهشاشة التي تواجهها النظم الإقليمية والأمن الإقليمي، وإذ يشدد على الحاجة إلى زيادة الدعم الدولي،

وإذ يعرب عن جزعه إزاء الفظائع الناتجة عن هجوم قوات الدعم السريع وأثره المدمر على المدنيين، بمن فيهم العديد من النساء والأطفال، في الفاشر وما حولها، فضلاً عن ورود معلومات عن ارتكاب فظائع جماعية وزيادة تصعيد النزاع في جميع أنحاء شمال دارفور ومنطقة كردفان،

وإذ يشدد على الحاجة الملحة إلى الالتزام الكامل بقرار مجلس الأمن 2736(2024) المؤرخ 13 حزيران/يونيه 2024، بما في ذلك الوقف الفوري لجميع الأعمال العدائية وحماية جميع المدنيين والأعيان المدنية، وإلى وصول المساعدات الإنسانية وصولاً كاملاً وسريعاً وآمناً من دون عوائق إلى المدنيين المحتاجين إليها، وإذ يؤكد على أن تحترم أطراف النزاع حقوق الإنسان وتمتثل امتثالاً تاماً لالتزاماتها الواجبة التطبيق بمقتضى القانون الدولي،

1- *يدين بشدة* أعمال العنف المتصاعد والفظائع المبلغ عنها التي ارتكبتها قوات الدعم السريع والقوات المرتبطة بها والقوات المتحالفة معها في الفاشر وما حولها، في أعقاب هجومها على المدينة، بما في ذلك الفظائع المرتكبة على نطاق واسع مثل أعمال القتل بدوافع إثنية، والتعذيب، والإعدام بإجراءات موجزة، والتجنيد القسري، واحتجاز المدنيين تعسفاً، فضلاً عن الاستخدام الواسع النطاق للاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والجنساني سلاحَ حرب؛

2- *يعرب عن بالغ قلقه* إزاء العواقب الإنسانية الكارثية في الفاشر والمناطق المحيطة بها، حيث تشير التقارير إلى أن عدداً كبيراً من المدنيين، منهم آلاف الأطفال، لا يزالون محاصَرين في المدينة، ويواجهون النزوح القسري والهجمات الواسعة النطاق والعنف الجنسي والجنساني والابتزاز والاعتقال والاحتجاز التعسفيين على يد قوات الدعم السريع، وإلى أن عشرات الآلاف من الأشخاص نزحوا من الفاشر منذ 26 تشرين الأول/أكتوبر 2025 إلى بلدات مجاورة، منها الطويلة ومليط، حيث يفتقرون إلى المياه النظيفة والغذاء والرعاية الطبية ويتعرضون بشكل متزايد لسوء التغذية والمرض؛

3- *يعرب عن انزعاجه* من وجود ظروف المجاعة في الفاشر وكادقلي، كما أكدت لجنة استعراض حالات المجاعة للتصنيف المتكامل لمراحل الأمن الغذائي في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2025، التي أفادت بأن أكثر من 21,2 مليون شخص يعانون من مستويات عالية من انعدام الأمن الغذائي الحاد، وبأن 000 375 شخص، معظمهم في دارفور، يعانون من ظروف شبيهة بالمجاعة ومن المحتمل أن تكون هذه الظروف موجودة في مناطق أخرى أيضاً، ويدين استخدام التجويع سلاحَ حرب؛

4- *يدين* ما أُبلغ عنه من هجمات على العاملين في المجالين الإنساني والصحي واختطافهم والهجمات على المستشفيات والبنية التحتية الصحية، بما في ذلك قتل أكثر من 460 مريضاً وعاملاً في المجال الصحي في مستشفى الولادة السعودي في الفاشر حسب التقارير، ويؤكد مجدداً ضرورة احترام وحماية الموظفين الطبيين والعاملين في المجال الإنساني والبنية التحتية المدنية في جميع أنحاء السودان؛

5- *يدعو* جميع الأطراف إلى السماح بوصول المساعدات الإنسانية الفوري والتام والآمن ومن دون عوائق وتسهيله في جميع أنحاء السودان، بما في ذلك التعجيل بتوسيع نطاق إيصالها عبر الحدود وعبر خطوط المواجهة، ويدين منع جميع أطراف النزاع وصول المساعدات الإنسانية الأساسية، ويناشد على وجه الخصوص قوات الدعم السريع والقوات المسلحة السودانية السماح بوصول المساعدات المنقذة للحياة إلى السكان المتضررين في الفاشر والمناطق المحيطة بها؛

6- *يرحب* ببيان المجموعة الرباعية المعنية بالسودان الصادر في 12 أيلول/سبتمبر 2025، بما في ذلك دعوتها إلى هدنة إنسانية أولية لمدة ثلاثة أشهر، ليتسنى إدخال المساعدات الإنسانية بسرعة إلى جميع أنحاء السودان، يعقبها فوراً وقف دائم لإطلاق النار؛

7- *يكرر* دعوته إلى التنفيذ الكامل لإعلان جدة بشأن الالتزام بحماية المدنيين في السودان، ويدعو جميع أطراف النزاع إلى ضمان حماية المدنيين، على النحو المطلوب بموجب القانون الدولي، بطرق منها كفالة سماح قوات الدعم السريع لمن شاء من المدنيين بالانتقال داخل الفاشر أو منها إلى مناطق أكثر أمناً، بما في ذلك إلى بلدتي الطويلة ومليط؛

8- *يؤكد* أنه لا يوجد حل عسكري للأزمة في السودان، ويكرر دعوته جميع الأطراف إلى وقف فوري وكامل لإطلاق النار، من دون شروط مسبقة، وإنشاء آلية مستقلة لرصد وقف إطلاق النار، وإصلاح البنية التحتية الحيوية، والتوصل إلى حل تفاوضي سلمي للنزاع على أساس حوار شامل للجميع، يتولى السودانيون زمامه وقيادته، بمشاركة فعالة من الجهات الفاعلة المدنية السودانية، بمن في ذلك النساء والشباب، وإرساء عملية انتقال سياسي ذات مصداقية وشاملة للجميع، بمشاركة الشعب السوداني، نحو حكومة وطنية منتخبة ديمقراطياً بعد فترة انتقالية بقيادة مدنية؛

9- *يحث* جميع الأطراف والدول على احترام ودعم وحدة السودان وسلامة أراضيه ورفض إقامة سلطة حاكمة موازية في المناطق التي تسيطر عليها قوات الدعم السريع؛

10- *يكرر* إدانته القوية لاستمرار النزاع المسلح بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع والقوات المرتبطة بها والقوات المتحالفة معها، ولجميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني المبلغ عنها وجميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المرتكبة في هذا السياق، بما في ذلك جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المزعومة؛

11- *يدين* جميع أشكال التدخل الخارجي التي تؤجج النزاع، ويذكّر جميع أطراف النزاع، وكذلك الجهات الفاعلة الخارجية، سواء منها الدول أو الكيانات الأخرى، التي تيسر نقل الأسلحة والمواد العسكرية إلى دارفور بواجبها احترام حظر الأسلحة القائم في دارفور وإنفاذه، عملاً بقرار مجلس الأمن 1556(2004) المؤرخ 30 تموز/يوليه 2004 والقرارات اللاحقة؛

12- *يشيد* بالعاملين في مجال الإغاثة والمعونة السودانيين والإقليميين والمستجيبين المحليين، بما في ذلك الجهات الفاعلة المحلية وجماعات المعونة المتبادلة العاملة في شمال دارفور ومناطق أخرى من السودان لشجاعتهم وعملهم في ظروف صعبة وخطيرة لتقديم الدعم المنقذ للحياة إلى المجتمعات المحلية، ويدعو إلى حمايتهم؛

13- *يشدد* مجدداً على أن كفالة المساءلة عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان أمر أساسي لأي حل للأزمة المستمرة في السودان، ويؤكد الحاجة الملحة إلى تحقيقات مستقلة وذات مصداقية في جميع التجاوزات والانتهاكات التي يُزعم أن جميع أطراف النزاع ارتكبتها، ووضع حد للإفلات من العقاب ومحاسبة المسؤولين عن تلك التجاوزات والانتهاكات من خلال إرساء عمليات عدالة جنائية قوية وذات مصداقية، معترفاً بالدور المهم الذي يمكن أن تؤديه المحكمة الجنائية الدولية في هذا الصدد؛

14- *يطلب* إلى البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان أن تجري، وفقاً لولايتها، تحقيقاً عاجلاً في الانتهاكات والتجاوزات الأخيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني التي يُزعم أنها ارتُكبت في الفاشر وما حولها؛

15- *يطلب أيضاً* إلى بعثة تقصي الحقائق أن تحدد، حيثما أمكن، جميع من توجد بشأنهم أسباب معقولة تدعو إلى الاعتقاد بأنهم مسؤولون عن الانتهاكات والتجاوزات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان في الفاشر وما حولها، وأن تدعم الجهود الرامية إلى ضمان محاسبة مرتكبي التجاوزات والانتهاكات المزعومة؛

16- *يشجع* بعثة تقصي الحقائق على إيلاء الاعتبار الواجب لضمان تكامل جهودها وجهود الجهات الفاعلة الأخرى، بما فيها جهود المساءلة الوطنية المستقلة والتحقيقات الإقليمية؛

17- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تحديثاً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في الفاشر وما وحولها، في سياق النزاع الدائر في السودان، تعقبه جلسة تحاور قبل دورة المجلس الحادية والستين، ويطلب إلى بعثة تقصي الحقائق أن تقدم إلى المجلس، في دورته الحادية والستين، تقريراً عن نتائج تحقيقها، تعقبه جلسة تحاور معزز تُضم إلى جلسة التحاور مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والخبير المعيَّن المعني بحقوق الإنسان في السودان، على النحو الذي طلبه المجلس في قراره 2/57؛

18- *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره.

14 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

[اعتُمد من دون تصويت.]